

Mission permanente
de l'État du Qatar
auprès de l'Office
des Nations-Unies à Genève



الوفد الدائم لدولة قطر
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف

FAX



2017/0033988/5

Ref: الوفد الدائم لدولة قطر / جنيف

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office in Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights, and with reference to latter's note dated 1/3/2017, asking Governments to provide information to the thematic report of the special rapporteur on the subjects of regulation of water and sanitation services in the context of realization of human rights .

The Permanent Mission of the State of Qatar is pleased to attach herewith the above mentioned requested information as received from the competent authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights, the assurance of its high considerations.

Geneva/Mai 4/2017



OHCHR
CH- 1211 Geneva 10
Fax: 022 917 9006
Email: registry@ohchr.org

E.E

NATIONS UNIES
DROITS DE L'HOMME
HAUT-COMMISSARIAT



UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

HAUT-COMMISSARIAT AUX DROITS DE L'HOMME • OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER FOR HUMAN RIGHTS
PALAIS DES NATIONS • 1211 GENEVA 10, SWITZERLAND

www.ohchr.org • TEL: +41 22 917 9000 • FAX: +41 22 917 9008 • E-MAIL: registry@ohchr.org

Mandate of the Special Rapporteur on the human rights to safe drinking water and sanitation

1 March 2017

Excellency,

I have the honour to address you in my capacity as Special Rapporteur on the human right to safe drinking water and sanitation pursuant to Human Rights Council resolutions 33/10.

In paragraph 13 of resolution 33/10 Human Rights Council requested me “to continue to report, on an annual basis, to the Human Rights Council and to submit an annual report to the General Assembly”. In 2017, I will focus my report to the 36th session of the Human Rights Council on the subject of regulation of water and sanitation services in the context of realization of human rights.

I would like to invite relevant authorities in your Excellency's Government to consider the attached questionnaire on these issues and share views and information. Please, kindly send your response electronically, in English, French or Spanish to: srwatsan@ohchr.org no later than 7 April 2017.

Whenever possible, I would like to encourage your Excellency's Government to provide copies or links of relevant laws, policies and programmes and any other information relevant for these topics. Unless specifically requested otherwise, all submissions will be posted on the webpage of the Special Rapporteur on human rights to safe drinking water and sanitation at www.ohchr.org/srwaterandsanitation.

Please, accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

Léo Heller

Special Rapporteur on the human rights to safe drinking water and sanitation

معلومات حول " حق الإنسان في الحصول على مياه شرب المأمونة "

١. ما هو الإطار والهيئات التي تملكها الحكومة لتنظيم خدمات المياه والصرف الصحي في البلاد؟ يرجى تقديم معلومات مفصلة عن التشريعات والسياسات والآليات. كما يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الجهات التنظيمية القائمة ، ومستوى صلاحيتها الذاتية واستقلالها ودورها ومسؤوليتها.

❖ قامت دولة قطر بتقسيم اطر العمل لتوفير خدمات المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي وذلك تبعا للمهام والوظائف التي ستقوم بها الجهات المعنية التالية :

- شركة الكهرباء والماء القطرية: فقد اوكلت الدولة مهمة انتاج المياه الى الشركة كمشاركة للقطاع الخاص من خلال شركة للكهرباء والماء القطرية وهي المعنية بإنتاج المياه وتزويدها الى المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء) وبموجب اتفاقيات التزويد الخاصة بذلك ، وفي هذا الاطار لا بد من التنوية بأن هذه الشركات تعمل من مبدا مشاركة القطاع الخاص في انتاج الماء والكهرباء في الدولة.

- المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء (كهرماء): تقوم مؤسسة كهرماء بمهمة نقل وتخزين وتوزيع المياه للمستهلكين وذلك ضمن اليه فنية ومعتمدة تبدأ من استلام المياه عند مخارج محطات تحلية المياه وتقوم بنقلها الى محطات التخزين ومن ثم تقوم بضخها عبر شبكات المياه للمستهلكين وذلك ضمن الاطار الذي رسمه القرار الاميري بإنشاء مؤسسة كهرماء و تحديد اهدافها والالتزام بواجباتها تجاه الدولة .

- هيئة الاشغال العامة (اشغال): تضطلع اشغال بمهمة تقديم خدمات الصرف الصحي من جميع المخلفات السائلة من خلال شبكات الصرف الصحي العامة ومتابعة تنقيتها في محطات تنقية الصرف الصحي ، ونقل مخارج محطات التنقية الى حيث يتم الاستفادة منها وحسب التشريعات المنظمة لهذه الاعمال

اما فيما يتعلق بالتشريعات والسياسات والآليات ، فإنها تنحصر فيما يلي:

- الاستراتيجية الوطنية للموارد المائية لدولة قطر والصادرة في العام ٢٠٠٧
- استر اتيجية الصرف الصحي والصادرة في العام ٢٠١٣

٢. ما هو دور الاطر والهيئات بالمساهمة في تنفيذ التشريعات المعيارية لحقوق الإنسان في المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي وهي:

- ❖ معايير توافر وسهولة الحصول عليها
- ❖ القدرة على تحمل التكاليف وتقبلها
- ❖ الخصوصية والكرامة! يرجى تقديم أمثلة

لقد وضعت الدولة اطرا تنفيذية لتوفير المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي من خلال القوانين الناظمة لعمل الجهات المعنية بهذا الخصوص وذلك وفقا للمعايير التالية:

- **معايير التوافر وسهولة الحصول عليها :** من حق الإنسان في الحصول على المياه للاستخدامات الشخصية وخاصة المنزلية وتتوخى الدولة إمداد كل شخص بالمياه الكافية وأن تكون المياه صالحة للاستهلاك وللخدمات الأخرى وألا تشكل خطرا على صحة الإنسان . وبالمثل يجب توفير عدد كاف من مرافق الصرف الصحي المأمونة من الناحيتين الصحية والتقنية .

- **القدرة على تحمل التكاليف :** وضعت الدولة نصب اهدافها بتوفير المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي للسكان في دولة قطر بحيث يتعين ألا تحد إمكانية الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي من القدرة على سداد تكلفة الضروريات الأساسية الأخرى التي تكفلها حقوق الإنسان ، مثل الغذاء والسكن والرعاية الصحية.

- **الخصوصية والكرامة :** تكفلت الدولة على عاتقها بتأمين الحياة الكريمة للسكان بقيامها بتأمين مياه الشرب وأن تكون مرافق الصرف الصحي بصفة خاصة مقبولة ومتوافرة في الأماكن العامة ونظيفة مراعية لحاجات الجنسين ومبنية بطريقة تكفل خصوصية الفرد وكرامته

ونورد في هذا الموضوع الكثير من الامثلة مثل:

- الحدائق العامة
- الأماكن السياحية والترفيهية
- المدارس بجميع مستوياتها
- المستشفيات العامة والخصوصية
- دور رعاية المعاقين والعجزة والمرضى
- الدوائر الحكومية

٣. كيف تساهم الأطر والهيئات بتدعيم تنفيذ مبادئ حقوق الإنسان من المساواة وعدم التمييز، والحصول على المعلومات، والحق في المشاركة، والمساءلة، والاستدامة، والإعمال المحرزة في قطاع المياه والصرف الصحي؟

■ ساهمت الأطر والهيئات الرسمية في الدولة من خلال تطوير نظام جمع ومعالجة والتخلص من مياه الصرف الصحي في الدولة من أجل حماية الصحة العامة وتقليل الأثر البيئي لمياه الصرف الصحي وللبيان أكثر تحرص الدولة على تأمين مياه الشرب الصالحة والتي يحتاجها الفرد لضمان الظروف الصحية للحياة والتي تتفق مع منحنى منظمة الصحة العالمية في هذا الاتجاه... وفي نفس التوجة فإن ضمان عدم تقاطعات أنظمة مياه الشرب والصرف الصحي هو من أهم القواعد البيئية والتي تحرص الدولة على المحافظة عليها وبما يتلائم وقوانين الصحة والسلامة المرعية في الدولة ضمانًا لحقوق الإنسان وحسب ما نصت عليه شرائع وتعريفات الأمم المتحدة

٤. يرجى تقديم أمثلة من التدابير التنظيمية المعمول بها لضمان تيسير الحصول على خدمات المياه والصرف الصحي للسكان وخاصة الحالات المحرومة والضعيفة اقتصادياً. كيف تضمن حكومتكم تطبيق هذه الإجراءات بشكل صحيح؟ كيف يعالج إطار عمل التنظيم مسألة انقطاع خدمات المياه وخدمات الصرف الصحي بسبب عدم قدرة المستخدمين على الدفع؟

■ تقوم دولة قطر بأخذ التدابير اللازمة من خلال عمليات التخطيط الاستراتيجي للدولة من خلال التنسيق والتخطيط الاستباقي بإدماج حق الإنسان في المياه وخدمات الصرف الصحي، وعلى سبيل المثال بالنظر إلى أن الحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي في المدارس وفي المستشفيات ودور رعاية المعاقين والعجزة والمرضى والأماكن العامة باعتبارها من أولى مسؤوليات الدولة كما ينبغي.

■ تضمن الدولة تطبيق شمولية توفير المياه وخدمات الصرف الصحي من خلال المتابعة والرقابة اللصيقة على أداء الوحدات الخدمية المشرفة على توفير المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي ودونما تميز وعلى السواء بين فئات المجتمع.

لا يوجد في دولة قطر ما يوجب معالجة مسألة انقطاع خدمات المياه والصرف الصحي بسبب عدم قدرة المستخدمين على الدفع، وذلك لأن تعرفه المياه ميسرة للجميع ولا ترهق كاهل الأسر في تغطية نفقاتها، أما ما يخص خدمات الصرف الصحي فإنها مجانية للجميع ودونما تمييز

٥. يرجى تقديم أمثلة كيف تراقب الحكومة وتفرض اللوائح في قطاع المياه والصرف الصحي.

تقوم حكومة دولة قطر التأكد من اجهزتها المعنية بالمراقبة والتأكيد على تطبيق اللوائح الناظمة لتوفير المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي والتي تشمل مجموعة كبيرة من المواضيع كالتالي:

- تأمين توفر الماء وخدمات الصرف الصحي في الدولة .
- توصيل وتزويد الماء وايصال شبكات الصرف الصحي لجميع المستهلكين.
- توفير الإرشادات الخاصة بالصحة والسلامة المتعلقة بتزويد الماء للجمهور .
- مراعاة المعايير المحلية والعالمية للبيئة والتي قد تؤثر على قطاع الماء والصرف الصحي وكذلك التنسيق مع الجهات المعنية بالبيئة في الدولة عندما يكون ذلك ضروريا لحماية مصالح المستهلك.

6. ما هي استراتيجيات نهج حكومتكم فيما يتعلق بمقدمي خدمات المياه والصرف الصحي الرسميين.

يندرج نهج الحكومة وكما قدمنا في الاستفسار رقم (١) باعلاء بتوزيع اعمال توفير مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي على الجهات المعنية وكما يلي:

- شركات الانتاج : يطلب من كافة الشركات المرخصة العاملة في انتاج المياه بتقديم تقارير منتظمة حول أدائها فيما يتعلق بأمن انتاج المياه وتوافر ونوعية الخدمة.
- مؤسسة كهرباء : تتم متابعة اداء كل مرحلة من مراحل توريد وتوزيع المياه: الإنتاج والنقل والتوزيع.
- هيئة الأشغال العامة: تقديم خدمات الصرف لجميع قطاعات الدولة من تجميع المخلفات السائلة من خلال شبكات الصرف الصحي العامة ومتابعة تنقيتها في محطات تنقية الصرف الصحي

المتابعة:

- تقدم هذه المعلومات مثال لاستمرارية ونوعية الخدمة واستدامتها كمزود رئيسي للمياه.
- استمرارية تقديم تقارير الأداء بإدراج مقارنات سنوية للمساعدة في تحديد اتجاهات أداء الشركة وتسلط الضوء على المجالات التي تحتاج الى تحسين من اجل رفع مستوى الأداء.

٧. عندما تكون الجهات الفاعلة غير الحكومية المسؤولة عن توفير الخدمات ، يجب على الدولة أن تضمن أن هذه المشاركة لا تؤدي الى انتهاك حقوق الإنسان في المياه والصرف الصحي. كيف تضمن حكومتكم عندما تكون الجهات المنظمة الفاعلة غير حكومية؟ متى تؤخذ المعايير والمبادئ والمخاوف في الاعتبار؟

في دولة قطر الجهات الحكومية هي الفاعلة في توفير المياه وتقديم خدمات الصرف الصحي